

5724 - حكم من سئل عن مسألة يعلمها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا كنت من المتابعين لهذا البرنامج وقرأت كتباً فقهية كثيرة واتعرض لاسئلة فقهية من الناس واکون عرف الاجابة عليها فما هو الافضل؟ كتمان ما اعرفه خوفاً من عدم الدقة في النقل؟ ام الاجابة حسب ما سمعت - [00:00:00](#)

الله خيراً الواد بان تجيب لا تزيد ولا تنقص اذا كنت ضابطاً للفتوى تقول لي سمعت فلان افتي بكذا وكذا. تنسب الفتوى الى العالم اللي صدرت منه الا اذا كان المستفتي يستطيع ان يذهب الى العالم وهو منه قريب وانت تخشى ان ان يكون - [00:00:20](#)

في كلامك شيء من الزيادة والنقص فلا مانع ان تحتاط وترشد الى العالم حتى يسأله اما اذا كنت ما عندك شك بل عندك يقين في الفتوى تخبره بها اخباراً انك سمعت المفتي فلان قال كذا - [00:00:46](#)

اي قال كذا وكذا لاجل التعاون مع اخيك الخير والله يقول وتعاون مع البر والتقوى الحمد لله فانت اذا خير وكريدة المؤونة لا سيما وقد يكون العالم بعيداً عنه. مم. قد يكون قبل الذهاب اليه. فالحاصل انه لا بأس ان تخبره بالفتوى - [00:01:03](#)

والتي اتقنتها وضربتها وحفظتها لنصها وتنسبها وتنسبها الى صاحبها. نعم. جزاكم الله خيراً واحسن - [00:01:23](#)